

منشور عدد		
2025	04	09

من وزير التربية  
إلى  
السيدات والسادة  
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية  
المندوبين الجهويين للتربية

**الموضوع:** حول فتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس (دورة 2024)  
**المرجع:** - الأمر عدد 203 لسنة 1999 المؤرخ في 25 جانفي 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك الاخصائيين النفسانيين للادارات العمومية.

**المصاحيب:** استمارة ترشح

- القرار المؤرخ في 08 جوان 2004 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس بسلك الاخصائيين النفسانيين للادارات العمومية.  
- القرار المؤرخ في 18 فيفري 2025 المتعلق بفتح المناظرة المذكورة.

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 16 أفريل 2025 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول وذلك في حدود خطة (01) واحدة.

**(1) شروط الترشح:**

يُمكن أن يشارك في المناظرة المذكورة الاخصائيون النفسانيون الأولون المترشحون في ربتهم والذين لهم خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشرات (17 مارس 2025).

**(2) ترتيب المترشحين:**

تتولى لجنة المناظرة ضبط المقاييس المزمع اعتمادها في دراسة وتقييم ملفات المترشحين وإسناد عدد لكل مترشح يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) وإذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تعطى الأولوية حسب الاقدمية في الرتبة وفي صورة التساوي تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

**(3) كيفية الترشح:**

يتعين على المترشحين الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الاداري وتسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للادارة التي ينتمي اليها المترشح وتكون مصحوبة بالوثائق التالية:

- سيرة ذاتية

- ملف يحتوي على الوثائق المبينة للخدمات التي قام بها المترشح بالادارة  
-تقرير يتم إعداداه من قبل المترشح يتضمن الأنشطة التي قام بها خلال السنتين الاخيرتين (المشاركة في  
الملتقيات، محاضرات...) وعند الاقتضاء نسخة من الاعمال والبحوث والمنشورات.  
ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح.  
يتولى رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين  
الأخيرتين بالاعتماد على:

- تنظيم العمل،

- نوعية الخدمة،

- اعمال التكوين والتأطير والبحوث،

- الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها،

ويسند للمترشح عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح.  
يرفض كل ملف ترشح يرد بعد تاريخ آخر أجل لتقديم ملفات الترشح (17 مارس 2025) ويعتبر  
تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على ذلك.

**والمطلوب:**

- من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين  
إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية في أجل لا يتجاوز يوم 24 مارس 2025.  
- من السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين إلى  
الهندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 24 مارس 2025.  
- من السيد مدير الشؤون الإدارية والسيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية تجميع مطالب الترشح  
والتأكد من توفر جميع الوثائق المطلوبة ثم توجيهها إلى إدارة المناظرات المهنية مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية  
في المترشحين قبل يوم 28 مارس 2025.

والسلام

وزير التربية  
فوز الدين بنون



خاص بمكتب الضبط

ورد في: .....

سجل تحت عدد: .....

## مطلب ترشح

## المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة

أخصائي نفساني رئيس

(دورة 2024)

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الاسم واللقب: ..... المعرف الوحيد:

تاريخ الولادة: ..... مكانها: .....

مركز العمل: ..... المندوبية: .....

تاريخ الانتداب: .....

تاريخ التسمية في الرتبة الحالية: .....

حرر بـ ..... في: .....

إمضاء المترشح

جدول مخصص للإدارة التي ينتمي إليها المترشح

حرر بـ ..... في: .....

الإمضاء والختم

ملاحظات:

- يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد تاريخ ختم الترشيحات (17 مارس 2025)

- يتعين على المترشحين للمناظرة أن يحرصوا على إرفاق مطالبهم بالوثائق المطلوبة.